فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 36

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم ايها الاخوة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومرحبا بكم في لقاءنا هذا الذي نستضيف فيه فضيلة الشيخ محمد بن سعد العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة - 00:00:00

بنت عنيزة اه مرحبا بفضيلة الشيخ فضيلة الشيخ استعرظنا في الاسبوع الماضي معكم رسالة للمرسل ميم خ عين من المدينة المنورة وهو يسأل عن احكام عدة المرأة التي توفي زوجها عنها وقد عرفنا - 00:00:14

احكام الاحكام وعرفنا ما ينبغي للمرأة ان تفعله. آآ بقي سؤال في رسالته ونريد ان نعرضه في رأينا هذا يقول هل على المرأة النفساء صلاة ومتى تبدأ الصلاة؟ وذلك بعد ان سمعت من احد المشايخ انه لا يبطل صلاة المرأة الا الحيض - 00:00:32

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين النفساء لا يجوز لها ان تصلي ولا يجب عليها قضاء الصلاة ولا يصح منها صلاة لو صلت - 00:00:54

لا الحائظي تماما وما سمعت من بعض المشائخ لا اظنه يقع ولعلها فهمت خطأ انما لو ان المرأة طهر طهرت قبل تمام الاربعين يوما فوجب عليها ان تغتسل وتصلي حتى لو ظهرت لخمسة ايام او اقل - 00:01:12

نعم لانه يجب عليها ان تغتسل وتصلي اذا عرفت الطهر وكذلك ايضا يجوز لزوجها ان يجامعها ولو قبل اتمام الاربعين ما دامت قد طهرت وتطهرت وذلك بعدم وجود دليل يمنع من ذلك - 00:01:43

و لانه اذا جادت الضعف صلاة فجواز الوطئ من دار اولى الى ان اجتناب الوطي ليس اعظم من اجتناب الصلاة نعم وقد ذكر اهل العلم انه ربما تكون المرأة ليست باعتنيفات - 00:02:06

بمعنى ان تلد ولا يظهر منها دم ولا يظهر منها دم كنت اظن ان هذا من الامور الفرضية الا ان هذا امر واقع فقد حصل هذا قبل نحو عشرة ايام - 00:02:34

نعم هذا سألت عن امرأة ولدته ولم يحصل منها دم الا انها كانت ولادتها المستشفى فلا ادري هل انها تسوي لها عملية ولم يحصل منها نزيه اه او انها ولد هكذا طبيعة - 00:03:06

على كل حال الولادة التي ليس فيها دم ليس لها نفاس وتصلي المرأة من حينها نعم والتي لها دم متى طهرت منه تغتسل وتصلي سواء قبل الاربعين او في الاربعين - 00:03:33

او بعدها بايام اذا لم يصل الدم الى حد الاستحاضة نعم اذن لو انتهت الاربعين والمرأة لا لم تطهر فهي لا تصل اليه فهي لا تصلي لكن مشهور بالمذهب انه ان ما خرج عن الاربعين - 00:03:52

ان وافق على الحيض فهو حي نعم. وان لم يوافق فهو استحاضة والصحيح انه اه يجلس له سواء وافقات في الحيض ام لا بان بعض النساء قد تزيد على الاربعين - 00:04:12

الا اذا استمر معها وعرفت انها انه في حارة فيكون استحارة وتصلي وتصلي تغتسل وتصلي واذا دارت قادتها تجلس اجلس لا تصلي. نعم اه هذه الرسالة وردت من المواطن سين نون قاف - 00:04:30

من القنفذة في قولوا في رسالته هذه عندي مسجد في قرية صغيرة سكانها حوالي واحد واربعين ولم آآ يخلون يوم الجمعة كلهم بل يصلون ناس قليلين هل تجوز عليهم آآ - 00:04:53

الخطبة ام لا ولكم الشكر اذا كانت القرية هذه ليس فيها مسجد وجامع وليس حولها قرية مجمع فيها. نعم فانه يجب عليهم ان يصلوا

الجمعة فينصب اماما يخطب فيهم ويصلي فيهم صلاة الجمعة - 00:05:11
ومثل هذه المسألة ينبغي ان ترفع الى الرئيس العام لادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد لان مثل هذه المسائل هم الذين يبتون فيها ايضا يقول المستمع من آآ القنفذة آآ - 00:05:34
في ليلة من ليالي رمضان المبارك جونا ناس فصليت بهم الفرض وجلسنا قليل وجاءوا ناس وقالوا لم نستطع لم يستطع احد منا يصلي فصليت بهم الفرض مرة ثانية وانا امام مسجد ثم قمنا للصلاة - 00:05:56
او لصلاة التراويح. هل جاز لي الصلاة مرة ثانية في الفرض ام لا افيدوني ولكم الشكر جواب نعم يجوز لك ان تصلي صل بهؤلاء اماما نعم. وان كنت قد صليت من قبل - 00:06:12
ودليل ذلك ان معاذ ابن جبل رضي الله عنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء ثم يرجع الى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة له نافلة ولهم فريضة - 00:06:30
فهذا العمل لا بأس به بل هو عمل جائز. نعم نعم آآ هذه رسالة من سوريا ان محمد الاحمد يقول في رسالته اه بعد شكر وثناء على البرنامج والمشايخ الذين يجيبون على المستمعين - 00:06:45
يقول آآ واني ادخل على بعظ المساجد في اوقات الصلاة واصلي خلف الامام مع الاخوة المسلمين واجد ان الامام يتحرك في بعض الاحيان بغير عذر وعندما ارى ذلك يضيق صدري ويدور التفكير في رأسي هل يجوز آآ - 00:07:05
آآ التحرك له في الصلاة ام التحرك غير شرعي؟ افيدوني جزاكم الله خيرا البركة في الصلاة تنقسم الى خمسة اقسام حركة واجبة وهي التي يتوقف عليها فعل واجب في الصلاة - 00:07:22
كما لو كان الانسان يصلي الى غير القبلة مثلا فجاءه من اخبره بان القبلة عن يمينه او شماله وجب عليه ان يتحرك الى القبلة ومن ذلك ما فعله اهل قباء - 00:07:44
اهل مسجد قباء ان اتاهم ات في صلاة الصبح فاخبرهم بان القبلة قد حولت من بيت المقدس الى الكعبة استداروا الى الكعبة وكانت وجوههم الى الشام هذي الحركة الواجبة نعم. وحركة مستحبة - 00:08:01
وهي ما يتوقف عليها فعل مستحب للصلاة كما لو تحرك الى فادي فرجة في الصف نعم سواء كانت الفرجة امامه او عن يمينه او عن يساره فانه يقرب من جاره ويتقدم الى الصف الذي امامه - 00:08:19
لسد الفرجة فهذه مستحبة والثالث المباحة وهي الحركة اليسيرة اذا كانت للحاجة مثل ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم حين صلى باصحابه وهو يحمل ومع متى بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:39
وابوها ابو العاصي ابن الربيع فانه كان عليه الصلاة والسلام يصلي وهو حامل لهذه البنت فاذا قام حملها واذا سجد او ركع وضعها في الارض تعليم مباح نعم. ومنه ايضا من القسم المباح - 00:09:06
اذا كثرت حركة لكن للضرورة كما في قوله تعالى فان خفتم رجالا او ركبانا ان يتصلوا ولو انكم تمشون على ارجلكم او راكبين القسم الرابع حركة محرمة وهي الحركة الكثيرة - 00:09:25
التي تبطل بها الصلاة بدون ضرورة فاذا تحرك الانسان حركة كثيرة بحيث تنافي الصلاة لكثرتها وتواليها وبدون ضرورة فان صلاته تبطل فانها محرمة وتبطل الصلاة الخامس الحركة المكروهة وهي الحركة اليسيرة - 00:09:51
بغير حاجة وهذه يوجد كثيرا المصلين تجدهم يتحركون حركة كثيرة بدون حاجة هذا يصلح توبة وهذا ينظر الى ساعته وهذا يثبت قلمه وهذا يعبث في انفه او لحيته وما اشبه ذلك من الحركات التي تشاهد كثيرا - 00:10:21
فهذه مكروهة واذا كثرت وتوالت ابطلت الصلاة صارت محرمة فعلى المرء المسلم المصلي ان يستحضر بانه واقف بين يدي الله عز وجل فيكون في قلبه من الهيبة والخشوع ما يظهر - 00:10:50
على جوارحه وقد اشتهر بين الناس لا اصل له وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يعبث في لحيته قال لو خشع هذا لخشعت جوارحه وهذا الحديث لا اصل له - 00:11:10

ويغني عنه الحديث الصحيح وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب. نعم - 00:11:29

والخشوع من الصلاة فاذا خشع القلب قشعت الجوارح لانها تبع له نعم اه من الجزائر وردتها رسالة المستمع يقول اه بها بعد التحية ارجو لكم دوام الصحة والعافية نامت امي بجانب زوجة عمي - 00:11:45

يقول آآ فعدت ان مسكت يدي زوجة عمي او يقول فعمدت ان مسكت ان مسكت ثدي زوجة عمي ولما احست بذلك ابعدتني عنها وقد ارتبها شك بانني قد انتصفت من سدها مصتين او ثلاث فقط - 00:12:11

ولم تتأكد من ذلك ولما ماتت هذه المرأة تزوج عمي امرأة اخرى السؤال هل يحق لي ان اتزوج بابنة هذه المرأة الثانية؟ التي لم ارضعها ولا بنتها رضعت امي يجوز لك ان تتزوج - 00:12:30

من بنات عمك من كان من هذه المرأة الاخيرة ومن كان من المرأة الاولى التي التقمت ثديها ولكنك لم ترتطع منها الا مرة او مرتين او ثلاث نصات يعني وذلك نعم. وذلك لان الرضاعة المحرم - 00:12:49

من شرطه ان يكون خمس ركعات قبل التطام وانت لم ترضى ولا اربع رضعات نعم. بل ولا ثلاث رضعات لان الامر كله عندك من باب الشك والاصل عدم ذلك فانت الان لست ابنا لعمك - 00:13:09

وبناته ليس كاخوات لك سيجوز لك ان تتزوج منهن من شئت الا من ارتظعت من امك او من زوجة ابيك فانها لا تحبك لانها اختك التي ترضع من بنات عمك - 00:13:32

من امك او زوجة ابيك واما من لم ترفع منه من امك ولا من زوج ابيك نعم. اه سؤاله الثاني قد اجبتم على بعضه في الأول لأنه يقول ما هي اركان الرضاعة - 00:13:51

وشروطها وهد الرضاعة دون قصف تعتبر رضاعة وكم عدد الرضعات اللازمة كي تعتبر رضاعة محرمة وفقكم الله اه محرمة وفقكم الله وجزاكم خيرا الرضعات المحرمة هي خمس رضعات. نعم فيما رواه مسلم من حديث عائشة - 00:14:06

قالت كان فيما انزل من الرضاع عشر رضعات معلومات يحرم فنسخنا بخمس معلومات فهذه هي الرضعات المحرمة خمس رضعات ولابد ان تكون قبل الفطام لقول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:27

لعائشة انظرن من اخوانكن فان من الرضاعة من المجاعة الرضاعة من المجاعة. نعم. اي انما تكون في في زمن المجاعة التي يجوع فيها الطفل ويشفع باللبن. وذلك قبل الفطام فان كانت بعده - 00:14:47

فانها لا تؤثر شيئا نعم انتم اثابكم الله. ايها السادة الى هنا نأتي على نهاية لقائنا هذا الذي استضفنا فيه فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين. الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم - 00:15:08

امام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة شكرا لفضيلة الشيخ محمد وشكرا لكم ايها السادة. والى ان نلتقي بحضراتكم نستودعكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:15:22